

هل يجوز دخول مكة بغیر إحرام؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول ما حكم من دخل مكة غير محرم؟ مع العلم بأنه ادى عمرته ثم ذهب الى المدينة ثم عاد الى مكة ودخل بها غير محرم فما حكم ذلك افادكم الله - [00:00:00](#)

سؤال من قسمين القسم الاول جاء الى مكة ي يريد العمرة ودخل غير محرم هذا لا يجوز له يجب ان يحرم ان يحرم من المكان الذي نوى منه ان كان مر بالمواقيت - [00:00:18](#)

احد المواقيت يحرم من الميقات الذي مر به وان كان دون المواقيت ان كان دون المواقيت نوى العمرة دون المواقيت فيحرم من المكان الذي نوى منه من المكان الذي نوى منه - [00:00:34](#)

فاذال لم يفعلوا جاء الى مكة واحرم من مكة وادى العمرة فهذا عليه فدية امرته صحيحة لكن عليه فدية لانه ترك الاحرام من الميقات او من المكان الذي نوى منه العمرة - [00:00:53](#)

يكون عليه فدية جبران عن ترك الاحرام. اما مجئه من المدينة الى مكة ان كان نوى العمرة فيحرم من ميقات المدينة وان كان لم ينوي العمرة فلا بأس اذا دخل مكة وهو لم ينوي العمرة ولم يحرم - [00:01:10](#)

فلا بأس لان الاحرام انما يجب على من نوى العمرة وهذا لم ينوي عمرة فلا بأس عليه انه ما يحرم. نعم - [00:01:29](#)